مقاصد المفسِّر ومقاصد التفسير: التداخل والخلط (*)

أماني محمد عبدالعاطى عبدالرحيم

كلية الآداب – جامعة القاهرة

الملخص

يهدف هذا البحث إلى تناول البعد الذاتي من المقاصد في علاقتها بالتفسير، الذي يعبر عنه البحث بمصطلح "مقاصد المفسر". فرغم تزايد العناية بالمقاصد عامة، ومقاصد القرآن والتفسير خاصة، فإن مقاصد المفسِّر كانت أقل أنواع المقاصد عناية؛ نظرا لعناية العلماء بالجوانب المعيارية المتعلقة بالتفسير، سعيا منهم إلى تقنين عملية التفسير، وطرح الجوانب الذاتية التي تمثل خروجا عن الهدف الأول من التفسير وهو فهم مقاصد القرآن وبيانها. وانطلاقا من هذا الهدف يبدأ البحث بتناول مصطلح المقاصد في رؤية تاريخية وبيان مفهومه اللغوي والاصطلاحي، ثم ينتقل إلى مصطلح المقاصد بين القرآن والتفسير عبر مجموعة من المصطلحات المرتبطة بهما، وببيان خصوصية كل من هذه المصطلحات لا سيما مصطلحي "مقاصد التفسير" و"مقاصد المفسِّر"؛ لما بينهما من تداخل وخلط أدى إلى عدم وضوح الحدود الفاصلة بينهما. ويختتم البحث ببيان طبيعة العلاقة بين المقاصد والاجتهاد. ويعتمد هذا البحث على الدراسة المصطلحية التي تعنى بالأبعاد التاريخية والمعجمية والتداولية للمصطلح بهدف تقديم فهم نظري متسق مع الواقع التطبيقي للنصوص.

الكلمات المفتاحية: المقاصد – التقصيد- مقاصد المفسِّر- مقاصد المفسر والتفسير بالرأي- أغراض التفسير- مقاصد القرآن- مقاصد الآيات- مقاصد السور- مقاصد الشريعة.

(*) مقاصد المفسِّر ومقاصد التفسير: التداخل والخلط ، المجلد الحادى عشر، العدد الرابع، أكتوبر ٢٠٢٢، ص ص٩-٣٧.

Abstract

This research aims to address the subjective dimension of objectives in relation to interpretation ،which the research expresses by the term "the purposes of the interpreter". Despite the increased attention to the purposes in general ،the purposes of the Qur'an and the interpretation in particular ،for the purposes of the exegete were the least important types of purposes. As a result of the scholars' interest in the normative aspects related to interpretation ،they sought to codify the process of interpretation ،and to exclude the subjective aspects that represent a departure from the first objective of interpretation ،which is to understand and clarify the purposes of the Qur'an. Based on this goal ،the research begins by addressing the term "purposes" in a chronological approach and stating its linguistic and idiomatic concept ،then turns to the term "purposes" between the Qur'an and interpretation through a set of terms associated with them; to stating the specificity of each of these terms ،especially the terms "the purposes of interpretation" and "the purposes of the interpreter". Because of the overlap and confusion between them that led to the blurred boundaries between them. The research concludes with a statement of the type of the relationship between purposes and diligence. This research relies on the terminological study that deals with the chronological ،lexical and pragmatic dimensions of the term in order to provide a theoretical understanding consistent with the applied reality of the texts.

Key Words:

Objectives - purposes - "the purposes of the interpreter" - "Interpretation according to opinion" - "the purposes of interpretation" - "the purposes of the Qur'an"- "the Objectives of Qur'anic verses" – purposes of Islamic low

المقدمة

تؤدي المقاصد دورا محوريا في عملية التفسير يجمع بين الغاية والوسيلة، مما جعل المقاصد تمثل نقطتي البداية والنهاية في آن. ويمثل مصطلح "مقاصد المفسِّر" أحد أدوار المقاصد في التفسير، وهو الجانب الذاتي الذي يعبر عن شخصية المفسِّر وخصوصية تفسيره. غير أن مصطلح "مقاصد المفسِّر" بهذا المعنى قد دخله خلط كبير؛ نظرا لغياب الحدود الفاصلة بينه وبين مصطلح "مقاصد التفسير" الذي يمثل الجانب المعياري في عملية التفسير. ويسعى البحث إلى بيان خصوصية مصطلح "مقاصد المفسِّر" بدراسته اعتمادا على منهج الدراسة المصطلحية الذي يعنى ببيان الجوانب التاريخية والمعجمية والتداولية للمصطلح، بما يظهر دوره في علم التفسير وأصوله، ومن ثم يقوم منهج البحث على مجموعة من الخطوات الإجرائية التي تبدأ بالرصد والاستقراء للمصطلح ثم الوصف ثم التحليل وصولا إلى المقابلة بين التأصيل في الكتابات النظرية من ناحية والتطبيق والممارسة في النصوص من ناحية أخرى.

تاريخ المقاصد[1]:

تاريخ المقاصد يضرب بجذوره إلى زمن نزول الوحي، وتقترن العناية بالمقاصد والتأسيس لها بالقرآن والسنة اللذين هما مصدر مقاصد الشريعة؛ إذ ظهر أثر الفهم المقاصدي منذ القرن الأول الهجري في تعامل النبي ﷺ مع الأحداث والوقائع. وهي الروح التي استمدها الصحابة رضوان الله عليهم وتمثلوها في الفهم والاستنباط، واستمر هذا المنهج المقاصدي في الحضور عند التابعين وأئمة المذاهب وتلاميذهم. أما عن التأليف في المقاصد من حيث التنظير والتأصيل العلمي لها فيرجعه بعض الباحثين إلى إمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨)[2]، بينما يرجعه آخرون إلى القرن الثالث الهجري مع الحكيم الترمذي (ت: ٢٩٥هـ) وأبي زيد البلخي (ت: ٣٢٢هـ تقريبا)[3]، مع تأكيدهم على أن المصطلحات المقاصدية قد تداولها الفقهاء منذ القرن الهجري الأول مقترنة بالتطبيق وقواعد البحث الفقهي، وأن ما يميز القرن الثالث الهجري هو الاهتمام المتزايد الذي نتج عنه التصنيف المفرد في المقاصد[4].

تعريف المقاصد في اللغة والاصطلاح:

المقاصد لغة: (**بين المقاصد والقصد**)

المقاصد جمع المقصد، وقد درج غالب الباحثين[٥] على تناول معنى المقصد لغة من خلال بيان معاني القصد في اللغة على اختلافها وتباينها[٦]، ثم اختيار المعانى اللغوية الأقرب للمعنى المراد اصطلاحا والأكثر ارتباطا بلفظ المقصد، وهي: الأَمُّ والاعتماد والتوجه والعزم وإتيان الشيء وإرادته[٧]. وقلّ من وجه نظره إلى هذا المعنى الألصق وحده[٨]. وكذلك تقل الإشارة إلى الفرق بين المقصد والقصد، أو الدلالة اللغوية المترتبة على صيغة المصدر الميمي[٩]، وما تحمله صيغة المصدر الميمي من دلالة التأكيد. واختلفت توجيهات من التفت إلى الصيغة الصرفية الفارقة بين القصد والمقصد؛ فمنهم من جعلهما بمعنى واحد[١٠]، ومنهم من ذهب إلى أن المقصد هو جهة القصد بينما القصد هو التوجه[١١]، وهناك من ذهب إلى أنهما يشيران إلى مرحلتين مختلفتين من إدراك الدلالة؛ فمرحلة إدراك القصد ترتبط بتعيين المعنى المراد من اللفظ، بينما ترتبط مرحلة إدراك المقصد بتعيين الغاية[١٢]. واختار البعض تعريف المقصد –دون إشارة إلى مادة قصد– بأنه ما تتعلق به النية وتتوجه إليه الإرادة[١٣].

المقاصد اصطلاحا:

رغم اجتماع الباحثين على تأكيد الحرص القديم على استثمار الفهم المقاصدي في التعامل مع النوازل والنصوص، فإنهم اختلفوا في وجود تعريف واضح للمقاصد عند القدماء؛ فيرى بعض الباحثين عدم حرص القدماء من العلماء والأصوليين على تعريف المقاصد[١٤]، بينما خالفهم آخرون وذهبوا إلى أن تعريفات المعاصرين للمقاصد لا تخرج عن مضمون التعريف الذي جاء عند القدماء، مثل: الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، والقرافي (ت: ٦٨٤هـ) [١٥]. وأشار آخرون إلى استمرار ظاهرة عدم التحديد الدقيق لمعنى المقاصد والخلط في المفاهيم حتى في الدراسات الحديثة للمقاصد[١٦]، في حين يرى بعض الدارسين عدم أهمية تقييد المقاصد بتعريف، مشيرا إلى أن المفهوم المقاصدي لا يمكن حصره في معنى معجمي مانع جامع، بل يرحب بقدرة الظاهرة المقاصدية على التعميم؛ إذ يرى أن المقاصد هي "روح الشريعة وغايتها" (إمام، ٢٠١١، ص ١٢)، كما أنها "تحكم تفاصيل الشريعة، وتحكم كل فهم لها، وتوجه كل اجتهاد في إطارها" (الريسوني، ١٩٩٥، ص ٣٠).

وعلي أي حال فالناظر إلى التعريفات الاصطلاحية المقدمة للمقاصد يلحظ تعدد عبارات العلماء في التعبير عنها تبعا للإطار الذي يتناول فيه المصطلح من ناحية، ونظرا للتداخل المعرفي الذي يحيط بالمقاصد من ناحية أخرى. فالمقاصد تتنازعها أطراف كثيرة نظرا لمحوريتها وحيويتها؛ فهناك من يجذبها إلى الأصل والنشأة، فيرى المقاصد -على أهميتها- لا تعدو كونها مبحثا من مباحث أصول الفقه. في المقابل يرى الفريق الثاني المقاصد علما مستقلا قائما بذاته لا يرجع تاريخه إلى الفقه وأصوله وحدهما بل تربطه صلات وثيقة بالفقه والعقيدة والتفسير والحديث، كما تربطه صلات وثيقة بعلوم كثيرة ينتج عنها عدد من المجالات البينية المتجددة بتجدد الحاجة إلى إعادة قراءة نصوص التراث. ويراها فريق ثالث بديلا للفقه ومخرجا للتحرر من سلطة النصوص. ويرتبط تعريف المقاصد أيضا باختلاف النظرة إلى المقاصد بين من يراها غاية في ذاتها ومجالا للبحث والتنقيب والكشف، ومن يتخذها وسيلة منهجية وأداة حاكمة في فهم النصوص لا تقف عند علوم الفقه أو غيره من العلوم الشرعية، بل يتسع مجال إفادتها لتصبح آلية لفهم النصوص[١٧]، وتحليل الخطابات. وبذلك تجمع المقاصد بين نقطتي البداية والنهاية بين المنطلق والغاية. كما يرتبط تعريف المقاصد بالمصطلحات التي تتركب من إضافة مصطلح المقاصد إلى غيره من المصطلحات فينتج عنها أطر مفهومية متعددة.

أما عن التعريفات الاصطلاحية المقدمة للمقاصد على المستوى النظري وعلى مستوى الاستعمال التداولي التطبيقي فتدور بين: الأغراض[١٨]، والغايات[١٩]، الأهداف[٢٠]، والمراد[٢١]، والمعاني[٢٢]، والحكم[٢٣]، والكيفيات[٢٤]، والأسرار[٢٥]، والكليات[٢٦]، والمصالح[٢٧]، إضافة إلى التعبير عن المقصد بالنية[٢٨]، والمغزى[٢٩]، وعكس الظاهر[٣٠]، والجوهر[٣١].

مصطلح المقاصد في القرآن والتفسير:

يرتبط تعريف المقاصد اصطلاحا بما يضاف إليه، وفي الغالب يضاف مصطلح المقاصد إلى الشريعة أو إلى القرآن الكريم، ويعد مصطلح الشريعة أكثر المصطلحات اقترانا بمصطلح المقاصد، ويرتبط ذلك بجذور المصطلح وتاريخه؛ لذلك فإن أغلب التعريفات الاصطلاحية للمقاصد هي تعريفات لمقاصد الشريعة، إضافة إلى تكرر هذا المصطلح في عناوين كثير من المؤلفات المكتوبة في المقاصد. ويعد مصطلح "مقاصد الشريعة" مصطلحا محوريا في الفقه والأصول والثقافة الإسلامية. أما مصطلح مقاصد

القرآن فهو من المصطلحات بالغة الأثر في أصول الفقه والتفسير، كما يعبر عن اتجاه في التفسير هو "التفسير المقاصدي"، لكن مقاصد القرآن لم تحظ بالعناية نفسها التي حظي بها مصطلح مقاصد الشريعة.

العلاقة بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن:

يجعل بعض الدارسين مقاصد الشريعة هي مقاصد القرآن التي يأتي ضمنها وتبعا لها مقاصد السنة[٣٢]، مشيرين إلى أن مقاصد السنة في عمومها هي نفس مقاصد القرآن، فهي تأكيد وتطبيق لها[٣٣]. بينما يرى آخرون أن مقاصد الشريعة فرع وجزء من مقاصد القرآن، وأنها متضمنة في مقاصده العامة[٣٤]. وهناك فريق ثالث يجعل العلاقة بينهما ذات بعدين من العموم والخصوص؛ بحيث تكون مقاصد القرآن أعم باعتبار الموضوع ومقاصد الشريعة أعم باعتبار الوسائل[٣٥]. وبسبب هذه العلاقة الجدلية بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة يحدث بينهما كثير من الخلط[٣٦]، وإن فرق بينهما مصدر استنباط كل منهما؛ فبينما تستنبط مقاصد القرآن من القرآن وحده، تستنبط مقاصد الشريعة "من القرآن والسنة وأحيانا الإجماع والقياس" (الأطرش و المخلافي، ٢٠١٣م، ص١٣٦).

أما عن ارتباط المقاصد بالتفسير فيمكن تناول ذلك على مستويين؛ القرآن، والتفسير، ويضم كل منهما مجموعة من المصطلحات، وتكون هذه المصطلحات معا خريطة متكاملة (شبكة مفاهيمية) توضح أنواع المقاصد المرتبطة بأطراف العملية التفسيرية.

أولا: المصطلحات المرتبطة بمقاصد القرآن:

يضم هذا المستوى مجموعة من المصطلحات، وهي: مقاصد القرآن، ومقاصد السور، ومقاصد الآيات. وهذه المصطلحات تتناول مقاصد القرآن على النحو الكلي والجزئي.

مقاصد القرآن:

استخدم محمد رشيد رضا مصطلح "مقاصد القرآن" بمعنى أصول فقهه[٣٧]. وعرفها الطاهر بن عاشور بأنها الأغراض المرادة من القرآن التي نزل لبيانها، كما عبر عنها بمعنى مراد الله من كتابه[٣٨]. وبألفاظ قريبة من عبارة ابن عاشور مع بعض التفصيل يعرف الريسوني المقاصد العامة للقرآن بأنها "المقاصد العامة الجامعة التي أنزل القرآن

لأجل بيانها للناس، وتوجيههم إليها وحثهم على إقامتها ورعايتها" (الريسوني، ٢٠١٣، ص ١٠)، وذلك فيما يتعلق بالعقائد أو الأحكام أو الأخبار والقصص أو الآداب[٣٩]. ودار تعريف محمد الحضيري على الألفاظ التي استخدمها الريسوني وابن عاشور، فعرفها بأنها: "الغايات والأهداف التي أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم من أجلها" (الحضيري، ٢٠١٠، ص ٢).

تشترك هذه التعريفات في رؤيتها لمقاصد القرآن على أنها الأغراض والأهداف والغايات الكلية التي نزل القرآن لبيانها للناس على مدار جميع قضاياه وموضوعاته. وإن كان مصطلح مقاصد القرآن يعبر عن الغايات الكلية، فمصطلحا مقاصد السور ومقاصد الآيات يعبران عن مقاصد جزئية يتوصل من خلالها إلى المقاصد العامة الكلية، فالعلاقة بين هذه المصطلحات هي علاقة الكل بالجزء والعام بالخاص.

مقاصد السور:

مقاصد السورة تمثل الغرض أو مجموعة الأغراض[٤٠] الأساسية التي تدور حولها السورة، والتي يمكن تلمسها من موضوعات السورة وتفسيرها الإجمالي وملابساتها واسمها[٤١]، والتناسب بين آياتها. أي أن مصطلح مقاصد السور يرتبط بمباحث التناسب والوحدة الموضوعية والتفسير الموضوعي. وقد تأخرت عناية العلماء بهذا الموضوع، فلم تكن عنايتهم بها قديما بقدر عنايتهم بالمعاني الجزئية المستنبطة من الآية. وكانت العناية بمباحث التناسب بين الآيات والسور -التي ازدادت العناية بها في مراحل متأخرة- من أهم مظان البحث عن مقاصد السور[٤٢].

مقاصد الآيات:

وتعني "دلالاتها ومعانيها المقصودة" (الريسوني، ٢٠١٨، ص ١١)، التي لا تقف عند حدود ظاهر اللفظ، بل تلتمس من مجموع الأمور المعينة على فهم مدلولات الآيات بدءا من لغتها وتركيبها وعلاقتها بما قبلها وما بعدها من آيات بالإضافة إلى سياقها وأسباب نزولها. ولا شك أن مقاصد الآيات كانت محل اهتمام عامة المفسرين منذ بداية رحلة التفسير.

أهمية مقاصد القرآن في التفسير:

ودور مقاصد القرآن في العملية التفسيرية لا يتوقف عند كونها هدفا في ذاته يبحث عنه المفسر، وإنما يعد أداة تفهم الآيات في إطارها، بالإضافة إلى كونها معيارا حاكما في نقد التفاسير ووسيلة أساسية للموازنة بين الموضوعي والذاتي في النظر إلى التفسير. وقد أكد الطاهر بن عاشور محورية الدور الذي تقوم به مقاصد القرآن فجعل منها أداة لنقد التفاسير والحكم عليها[٤٣]، وذلك أن معرفة المقاصد والأغراض التي نزل القرآن لبيانها تساعد في معرفة غاية المفسر من تفسيره، وتعين على إدراك العلاقة بين ما يشتمل عليه التفسير من أغراض القرآن وما يرمي إليه المفسر، فيظهر بذلك ما جاء فيه موافقا لمقاصد القرآن وما تجاوزه، كما يظهر الفرق بين من يفسر القرآن خارجا عن أغراضه ومن يفصل معانيه[٤٤]؛ ولذلك أوجب الطاهر بن عاشور على من يتصدر للتفسير العلم بالمقاصد الأصلية التي جاء القرآن ليبينها. وبين ابن عاشور هذه المقاصد الكبرى، وحصرها في ثمانية مقاصد[٤٥]، واعتمد في ذلك على استقراء القرآن الكريم[٤٦].

ثانيا: المصطلحات المرتبطة بمقاصد التفسير:

يضم هذا المستوى مجموعة من المصطلحات هي: التقصيد، ومقاصد التفسير، ومقاصد المفسَّر، ومقاصد المفسِّر.

التقصيد:

ورد مصطلح "التقصيد" عند الإمام الشاطبي في حديثه عن التفسير بالرأي وأقسامه. وقرر أنه ينبغي أن يكون في وعي المفسر أن ما يقوله هو "تقصيد منه للمتكلم، والقرآن كلام الله. فهو يقول بلسان بيانه: هذا مراد الله من هذا الكلام." (الشاطبي، ١٩٧٥، ص ٣/ ٤٢٤) ومن ثم فلا يصح أن يقول فيها بالاحتمال، فعليه بالتثبت وأن يستدل على ما يقول بالشواهد التي تشهد له، وما يخرج عن ذلك يكون قولا باطلا يدخل تحت الرأي المذموم[٤٧]. وما ذهب إليه الشاطبي هو ما أوصى به أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) من قبل في المواضع التي لا يتبين فيها وجه التأويل، وذلك عند تعارض الاحتمالات؛ فيرى أن الكف عن تعيين التأويل والتوقف في التأويل يكون أسلم؛ لأن "الحكم على مراد الله سبحانه ومراد رسوله ﷺ بالظن والتخمين خطر" (الغزالي، ١٩٩٣، ص ٢٢)؛ لأن مراد المتكلم يعلم عند ظهوره، فإن لم يكن ظاهرا يدخل الأمر إلى

الاحتمالات التي يتوقف تعيين أحدها على الدليل والبرهان[٤٨].

فمصطلح التقصيد كما استخدمه الشاطبي يعني تعيين مراد المتكلم وبيان مقصده من خطابه والكشف عنه. ومن ثم جعله بعض الباحثين مرادفا لمصطلح "التعليل" عند الأصوليين ومساويا له[٤٩]، على اعتبار أن تعليل الأحكام هو تعيين لمقاصدها[٥٠]، واستجلاء لمراد الشارع منها[٥١].

مقاصد المفسَّر:

استخدم هذا المصطلح د. مولاي عمر بن حماد في بيانه لمقاصد المفسَّر وأهميتها في أصول التفسير، وذهب إلى أنها "تحتل موقع مقاصد الشريعة من أصول الفقه" (ابن حماد، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ص٢١١). وأوضح أن علم أصول التفسير يتركب من: مصادر التفسير وقواعد التفسير وشروط المفسر ومقاصد المفسَّر. وسجل أن مقاصد المفسَّر هي أقل هذه المباحث التي اهتم بها البحث، رغم دورها في فهم اتجاهات التفسير والحكم عليها. ويراوح بين مصطلح مقاصد المفسَّر ومقاصد القرآن وغايات القرآن[٥٢]. وفي إطار ذلك ألقى الضوء على عمل المفسِّر وعلاقته بغايات القرآن بعدا وقربا[٥٣]. فقد ألقى الضوء على أهمية مقاصد المفسَّر -التي هي مقاصد القرآن- في أصول التفسير، دون أن يتناولها بالبحث. أما إشارته إلى عمل المفسِّر في علاقته بمقاصد القرآن فتنقلنا إلى المصطلح الرئيس في الدراسة وهو مقاصد المفسِّر.

مقاصد التفسير ومقاصد المفسِّر:

استخدم العز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ) مصطلح "الغرض من التفسير"، وهو المصطلح الذي يساوي مصطلح مقاصد التفسير، وقرر أن الغرض من التفسير هو الوقوف على مقاصد القرآن، مما يفيد في الأمور الدينية، وأشار إلى أن التفاصيل التي لا تفيد أمرا دينيا لا تعد من مقاصد القرآن؛ لذلك يرى عدم الحاجة إلى معرفة بعض تفاصيل القصص مما لم يذكر في القرآن[٥٤]؛ لخروج هذه التفاصيل عن مقاصده.

ويرتبط ذلك بما قرر الشاطبي أنه المقصود الأعظم وهو العناية "بالمعاني المبثوثة في الخطاب" (الشاطبي، ١٩٧٥، ص ٢/ ٨٧). ويرى الشاطبي أن تضمين تفسير الآيات معلومات ومسائل لم يقصد تقريرها في القرآن يعد تجاوزًا للحد في الادعاء على القرآن[٥٥].

وانطلاقا من الطرح الذي قدمه الشاطبي استخدم د. حسام قاسم مصطلح "مقاصد المفسِّر" في تفصيله لنظرية التأويل عند الشاطبي؛ فقرر أن الشاطبي يقدم ثلاث دلالات لمصطلح المعنى، وهي: مقاصد المتكلم، ومقاصد اللغة، ومقاصد المفسِّر، والتي أطلق عليها أطراف عملية التفسير[٥٦]. وبيَّن أن مقاصد المفسِّر في هذا السياق تعني "المعنى الإضافي الذي يتصل بالمفسر" (قاسم، ٢٠٠٩، ص ١/ ٤٥٩). وأوضح أن هذا المعنى يتسم بمجموعة من السمات، وهي أنه يختلف باختلاف المفسر، وأنه قائم على الاجتهاد في تقصيد المخاطَب للمتكلِّم، وأن قوة هذا المعنى تُستمد من قدرة المفسِّر على تحقيق التوازن بين أطراف العملية التفسيرية الثلاثة دون طغيان لأحدها على غيره، مما يؤدي إلى أخطاء في الفهم و التفسير[٥٧].

وتناولت د. فريدة زمرد مصطلحي "مقاصد التفسير" و"مقاصد المفسِّر" في عدد من أبحاثها في أصول التفسير[٥٨]، عنيت فيها بمصطلح المقاصد في التفسير من خلال جهود المتقدمين والمتأخرين من الذين تعرضوا له أو ألمحوا إليه في مؤلفاتهم. ورغم أنها لم تقدم تعريفا مفصلا لمقاصد المفسِّر فإن الطرح الذي قدمته يمكن من خلاله استخلاص مجموعة من الأطر والمحددات نتوصل من خلالها إلى رؤيتها لهذا المصطلح، وهي:

- المحدد الأول: أن مقاصد التفسير هي "مقاصد الإنسان المفسِّر لا مقاصد النص المفسَّر" (زمرد، ٢٠١٣، ص ١٩٧)، أي أنها جعلت مصطلح مقاصد التفسير مرادفا لمصطلح مقاصد المفسِّر ومساويا له.
- المحدد الثاني: "ضرورة التمييز بين مقاصد التفسير وأغراض التأليف في التفسير" (زمرد، ٢٠١٣، ص ١٩٧)؛ وقررت أن مقاصد التفسير هي مقاصد علم التفسير وغاياته، التي يمكن استنباطها من تعريف التفسير، وبذلك يكون المقصد من التفسير هو بيان معاني القرآن[٥٩]، بينما مقاصد التأليف في التفسير تخص المفسِّر وغرضه من تأليف التفسير بما يوافق أغراض التفسير أو يخالفها[٦٠]. وبذلك أخرجت من مقاصد التفسير الجانب الذاتي الخاص برؤية المفسِّر التي لا تتوافق مع مقاصد العلم.
- المحدد الثالث: "أن تحقيق مقاصد التفسير يتوقف على معرفة المفسر بمقاصد القرآن" (زمرد، ٢٠١٣، ص ١٩٩) بالإضافة إلى معرفة اصطلاح القرآن، كما جاء

عند ابن عاشور[٦١]. فالعلم بمقاصد القرآن ولغته يساعد في معرفة ما يصلح أن يدخل في مقاصد التفسير وما يبعد عنها ويعد تزيدا عليها.

- المحدد الرابع: ويرتبط بالمحدد الثالث، أهمية مقاصد علم التفسير في ضبط عملية التفسير[٦٢]. أي أن الوظيفة التي تقوم بها مقاصد التفسير وظيفة معيارية.
- المحدد الخامس: ضرورة البحث عن قانون يرجع إليه في مسألة التفسير يُستند إليه في معرفة مدى خدمة المفسِّر لمقاصد نفسه وخدمته لمقاصد القرآن، ويبين الفاصل بين مقاصد المفسِّر ومقاصد النص المفسَّر[٦٣]. لكن هذه النقطة تحديدا داخلها خلط مفاهيمي عند قياسها على المحددات السابقة المستخلصة من طرحها:

- فقد جعلت مقاصد المفسِّر ذات بعدين؛ بعد يخدم مقاصد نفسه، والثاني يخدم مقاصد القرآن. أما البعد الأول فقد أخرجته من قبل من مقاصد التفسير –التي جعلتها مساوية لمقاصد المفسر– وخصته بمصطلح مقاصد التأليف في التفسير، والبعد الثاني هو الذي أطلقت عليها مقاصد التفسير.
- وساوت بين مقاصد التفسير ومقاصد المفسر والتي تُعنى ببيان معاني كتاب الله، ثم لم تتمسك بهذا الطرح حينما أشارت إلى أهمية وجود قانون يفرق بين مقصد المفسِّر ومقصد النص المفسر. فحقيقة الأمر أن المطلوب من هذا القانون المعياري هو بيان الفرق بين مقاصد التفسير –بالمعنى الذي استخدمته لها– ومقاصد المفسِّر الخاصة؛ لأن الفرق بين مقاصد المفسِّر ومقاصد النص المفسر = مقاصد القرآن يشير إلى مستويين مختلفين هما النص وقراءة النص. كما أن مقاصد القرآن كما بينَتْ من قبل تساعد في فهم مقاصد التفسير، بل ويمكن أن تكون هي ذلك المعيار الذي تقاس عليه التفاسير فيظهر منها ما هو مقصد خاص للمفسر وما هو موضوعي وهو مقصد التفسير.

وسبب هذا الخلط هو المساواة بين مقاصد التفسير ومقاصد المفسِّر، كما أنه راجع إلى استنادها إلى تعريف ابن عاشور لمقاصد المفسِّر. فمصطلح مقاصد التفسير كما تناولته يساوي مصطلح غرض المفسِّر عند ابن عاشور[٦٤].

أما عن مصطلح غرض المفسِّر عند الطاهر بن عاشور، فيعني عنده الغايات التي يرمي إليها المفسر من التفسير على اختلاف طرق التفسير[٦٥]. فهذا المصطلح كما يظهر من

استخدامه يشير إلى الجانب الذاتي من التفسير والذي يختلف باختلاف غايات المفسر [واختلاف طرق التفسير]. لكن الخلط يظهر في توضيح ابن عاشور للمقصود به، وهو: بيان مقاصد القرآن مع مراعاة ما يحتمله المعنى واللفظ معا، بما يخدم المقاصد ويساعد على فهمها وتوضيحها، وإقامة الحجة عليها. ثم بيانه لما يعين المفسر على هذه المهمة، وهو معرفة مقاصد القرآن على الإجمال، إضافة إلى معرفة اصطلاحه في إطلاق الألفاظ[٦٦].

هنا يتضح أن غرض المفسِّر يمثل ما يفترض أن يكون مقصدا للمفسر؛ لذلك جعل ابن عاشور هذا الطرح تحت عنوان "فيما يحق أن يكون غرض المفسر" (ابن عاشور، ١٩٨٤، ص ١/ ٣٨). وهو بحسب طرحه بمثابة إطار مثالي يشير إلى ما يجب أن يكون غرضا للمفسر، وهو: بيان مقاصد القرآن. وبمثل هذا الفهم المثالي المعياري لمقاصد المفسر عند الطاهر بن عاشور نجد الريسوني يقرر أن غرض المفسر من تفسيره هو "بيان المعاني والحكم المقصودة"(الريسوني، ٢٠١٣، ص ٩) من ألفاظ القرآن وآياته، وهو ما عبر عنه من قبل العز بن عبد السلام بمصطلح الغرض من التفسير.

"ومقاصد المفسر" بهذا الفهم المثالي يحسن أن يطلق عليها مصطلح "مقاصد التفسير" كما فعلت د. فريدة زمرد. وذلك حتى نفصل بين الذاتي والموضوعي [المعياري] عند الجمع بين المصطلح والتعريف والاستخدام كما جاء في طرح ابن عاشور. وضرورة هذا الفصل المصطلحي تنبع من واقع التفاسير، بما يثبت التغاير بين مقاصد التفسير ومقاصد المفسر؛ إذ يظهر بجلاء في مقاصد المفسر دور فهم المفسر ورؤيته موجها لبيانه لمقاصد القرآن وليس العكس. وتكون بذلك مقاصد التفسير معبرة عن هذا البعد المعياري الموضوعي، بينما تعبر مقاصد المفسر عن الوجه الذاتي. كما تشترك مقاصد المفسر في جانب منها مع مقاصد التفسير كلما كانت أقرب إلى النظر الموضوعي للنص ومحاولة البحث عن مقاصده بنوع من التجرد في البحث عن مقاصد القرآن. وإذا كان البعد النظري لعلاقة المقاصد بالتفسير والقرآن يرتبط بالمصطلحات الثلاثة، فإن التطبيق العملي الواقعي يضع أمامنا اثنين منها –مقاصد القرآن في مقابل مقاصد المفسر– وتكون مقاصد التفسير معيارا نظريا نقديا خارجيا بينما مقاصد القرآن معيارا داخليا.

وبذلك نفهم ما قرره ابن عاشور من أن معرفة مقاصد القرآن يمكن من خلالها الوصول إلى غاية المفسر، ومعرفة ما يشتمل عليه التفسير من وفاء بمقاصد التفسير

وتفصيل معانيه وما تجاوز هذه المقاصد وخرج عنها. ولم يقف طرح ابن عاشور عند هذا الحد بل طور هذه النظرة وصنف على أساسها مناهج التفسير، أو كما أسماها طرائق المفسرين، فقسمها إلى ثلاثة أصناف؛ الأول: يقتصر على بيان المعنى الظاهر، وبين أن هذا هو الأصل. الثاني: يستنبط المعاني التي تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام من وراء الظاهر ولا تجافي مقصد القرآن أو استعمالات اللفظ، وذكر بعض النماذج على ذلك من تفريعات العلماء في الأحكام والأخلاق والآداب والكلام، مبينا أن المفسر لا يلام عليها؛ لأنها تخدم المقاصد القرآنية وترجع إليها. الثالث: يجلب مسائل من علوم أخرى لها مناسبة مع مقصد الآية ويبسطها في التفسير، وأشار هنا إلى أن مسائل بعض العلوم قد تكون متعلقة بشدة بتفسير الآية، فكلام المفسر فيها يكون لزيادة خدمة المقصد، واشترط لقبولها أن يذكرها بإيجاز فيأتي بخلاصتها من ذلك العلم حتى لا يكون الاستطراد هو الغرض المقصود. وبين مواقف العلماء المختلفة من هذا النوع الثالث بين قبوله ورده مع ذكر أمثلة تطبيقية من التفاسير، وانتهى إلى تقسيم العلوم من حيث علاقتها بالقرآن إلى أربعة أقسام؛ الأول: العلوم التي تضمنها القرآن، وتتفرع بين العلوم العربية والشرعية إضافة إلى الأخبار والقصص. الثاني: العلوم التي تزيد علم المفسر، مثل: الفلسفة والفلك والأحياء. الثالث: العلوم التي أشار إليها القرآن أو المؤيدة له، مثل: الجيولوجيا والطب والمنطق. الرابع: العلوم التي لا علاقة لها بالقرآن، إما لكونها باطلة؛ مثل: السحر والأساطير، أو التي لا تعين على خدمته، مثل: العروض[٦٧].

والجدير بالذكر في هذا المقام أن مقاصد القرآن نفسها التي تمثل عنصرا محوريا في العملية التفسيرية يحتكم إليه في النظر إلى التفسير ليست محل اتفاق من حيث الكم والكيف. فمن حيث الكم تُظهر المراجعة السريعة لبعض المؤلفات التي حاولت حصر هذه المقاصد مدى التفاوت في حصر أصحابها لمقاصد القرآن[٦٨]. ومن حيث الكيف نجد تباينا وتعارضا بين المناهج في التعامل مع النص ومقاصده، فمثلا يقف الاتجاه الظاهري الذي يعنى بظواهر النصوص في مقابل الاتجاهات الباطنية التي تعنى بما وارء هذا الظاهر، وكل منهم يرى أن هدفه هو التوصل إلى مقاصد النصوص وبيانها. ومن هنا تظهر الحاجة إلى معيار حاكم إضافي للوصول إلى هذه المعيارية، وهو ما يقودنا إلى مناقشة العلاقة بين المقاصد والاجتهاد.

المقاصد والاجتهاد: [**مراعاة المقاصد في الاجتهاد**]

البحث عن المقاصد وثيق الصلة بالاجتهاد وهي علاقة ذات بعدين؛ فالوصول إلى المقاصد يحتاج إلى اجتهاد وإعمال أدوات، والاجتهاد يحتاج إلى فهم المقاصد. وقد جعل الشاطبي فهم مقاصد الشريعة، والتمكن من الاستنباط بناء على ذلك شرطين لتحصيل درجة الاجتهاد[٦٩]، وقرر أن "الاجتهاد إن تعلق بالاستنباط من النصوص فلا بد فيه أيضا من اشتراط العلم بالعربية" (الشاطبي، ١٩٧٥، ص ٤/ ١٦٢). ويرى الريسوني أن المجتهد لا بد أن يتحرى المعاني المقصودة، ويتخذ منها موجها أساسيا له عند النظر في نصوص الشرع وألفاظه وعباراته؛ لأن دلالة الألفاظ على المعاني تتبع إرادة المتكلم وقصده كما قرر الآمدي من قبل[٧٠].

والبحث في المقاصد بوصفها غاية كان موجها إلى مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن ومقاصد التفسير وذلك لما لها من أهمية حيوية. أما مقاصد المفسِّر فلم تكن هي موضع العناية؛ لأن القاعدة المثالية النظرية أن تكون مقاصد المفسر متوافقة مع مقاصد التفسير التي تسعى إلى بيان مقاصد القرآن، بينما مقاصد المفسِّر تظهر بوجه مغاير في الجانب التطبيقي عند النظر إلى التفاسير لا سيما في المواضع التي تسمح بظهور دور واضح للمفسر، وهو ما أشار إليه ابن عباس في بيانه لوجوه التفسير، في ذكره للوجه الذي يختص بعلمه العلماء دون غيرهم[٧١].

وتؤثر مقاصد المفسر في وظيفته الأساسية والمهمة الشائكة التي يقوم بها، وهي "الكشف عن إرادة الخالق" (جابر، ٢٠٠٧، ص ١١)، كما تؤثر هذه المقاصد في المنهج والأدوات التي يعتمد عليها المفسر في فهم معنى القرآن من جهة أخرى. فالدور الذي يقوم به المفسر يجعل منه حلقة وصل بين الله والخلق، فيكون "واسطة بين المرسل والمستقبل" (زمرد، ٢٠١٥، ص ١/ ٤١)، بحيث "يمثل جهة الإرسال والاستقبال معا، فهو يتبين معاني كلام الله أولا، بفضل الأدوات المتاحة له والمعينة له على ذلك، ثم يقوم بتبيين ما تبينه لغيره من المتلقين، بكل الوسائل المتيحة لهذا التبيين" (زمرد، ٢٠١٥، ص ١/ ٤١). ولا شك أن هذا الدور المحوري الذي يقوم به المفسر يؤثر في فهم النص المفسَّر، ولذلك كان التفسير الذي يقدمه المفسر للقرآن معبرا بالأساس عن فهمه الخاص لمعاني القرآن ومقاصده، وانعكاسا لثقافته وانتماءاته وتوجهاته ولحظته التاريخية.

لذلك ربما كان لهذه المقاصد عند المفسر دور سلبي حينما تكون وسيلة صارفة عن مقاصد القرآن، وهو ما نبه عليه علماء الأصول والتفسير. يرى الريسوني أن اشتغال المفسر بغير المقصود لا بد أن يكون على حساب المقصود، وذلك استنادا إلى القاعدة الفقهية: الاشتغال بغير المقصود إعراض عن المقصود[٧٢]. وهو ما أكده محمد رشيد رضا من قبل حين قال: "كان من سوء حظ المسلمين أن أكثر ما كتب في التفسير يشغل قارئه عن هذه المقاصد العالية" (رضا، ١٩٤٧، ص ١/ ٧)، ويستوي في ذلك عنده ما يصرف عن مقاصد القرآن خروجا إلى الراويات والأخبار وما يتعلق بها من الإسرائيليات، أو الخروج إلى علوم اللغة والنحو والبلاغة والفقه والكلام، أو الخروج إلى الطبيعة والرياضيات؛ ولذلك بين أن هذا الأمر لا يقتصر على نمط معين من التفسير، فحتى التفسير المعتمد على المأثور يشغل عن مقاصد القرآن بكثرة الرواية، التي لا قيمة لها من حيث السند أو الموضوع[٧٣]. فمع توضيحه لنوعية المادة والموضوعات التي تؤدي إلى الخروج عن مقاصد القرآن كانت إشارته أيضا إلى أهمية الكم وحجم هذه المادة، ولذلك أكد على أن الخروج عن مقصد القرآن ربما نتج عن الإكثار في مقصد خاص حتى وإن كان متضمنا في القرآن[٧٤].

وهذا الذي أوضحه بتفصيل واسع ألمح إليه أبو حيان الأندلسي في الإشارة إلى الخروج عن طريقة التفسير والإطالة فيما لا حاجة إليه في التفسير، بل إن موضوعه علوم أخرى، ومثل لذلك بفعل الرازي أيضا[٧٥]. بل إن الرازي -الذي كان مضرب المثل عندهم في الخروج عن مقاصد التفسير بالاستطراد والتزيد وإيراد مسائل من علوم أخرى لا أهمية فيها للتفسير[٧٦]- ناقش هذا الأمر في تفسيره[٧٧]، وكأنه يعلم ما سيتعرض له بسبب منهجه من نقد، فرد على من انتقد مسلكه في التفسير مبينا أنه ينطلق في تفسيره من المقاصد التي نزل القرآن من أجلها.

ولما كانت مقاصد المفسر وثيقة الصلة بعمل المفسر في التفسير وما يقدمه من اجتهاد، فإنها لا تختص باتجاه معين من اتجاهات التفسير، وإن كانت تظهر بوضوح في التفاسير التي لا تتقيد بحدود الأثر والنقل، وتعتمد على أدوات إضافية أخرى لاستجلاء المعنى وإعادة تقديمه، كما أن مقاصد المفسر تؤثر في اختيار هذه الأدوات، والطريقة التي يتناول بها الآيات. وفي هذه الحالة لا يكون هدف المفسر هو فهم معاني كلام الله

وإيضاحها بموضوعية وحياد؛ إذ يتلون هذا الفهم بما يجعله وسيلة دعائية داعمة لمذهبه الذي يصدر عنه ويبحث عن أدلته في القرآن، ويظهر ذلك بقوة في مواضع الاختلاف بين التفاسير.

أما عند البحث عن ما تطلق عليه الدراسة "مقاصد التفسير" فيمكن الوصول إليها في هذا القدر المشترك المتفق فيه بين المتقدمين والمتأخرين. أما الاختلاف ففيه تكمن مقاصد خاصة يعبر كل منهم بها عن توجه مذهبي، وعن اجتهاد موجه لخدمة منطلقاته، ومدفوع بأهداف وغايات يفصح عنها المفسر تارة ويخفيها أخرى، لكنه في كل حال لا يخرج عن كونه يقدم قراءته هو لمعاني القرآن. وهذه القراءة التي تجعلنا نقول إن مقاصد المفسر كانت دافعة وموجهة للمفسر في تفسيره، فأثرت في المنهج والكيفية التي يفسر بها، كما أثرت في الأدوات التي اختارها، مثلما تأثر المنهج وأدواته بثقافة المفسر وعصره.

ولا يكون الإشكال هنا في الاجتهاد إذا ما كان الاجتهاد في دائرة "التفسير الذي يعلمه العلماء"، فالاجتهاد في هذه الحالة وسيلة للأجر، وإن أخطأ فيه المفسر فلا يحرم الأجر؛ إذ لم يكن احتمال النصوص للاجتهاد وليد الاختلاف المذهبي بل كان منذ نزول الوحي، واختلاف الصحابة في الاجتهاد حدث في زمن النبي ﷺ، فلما كان الدليل مع الجميع أقرهم النبي دون إنكار على أي منهم، ولما حدث خطأ في الاستدلال وجههم النبي وبين لهم ذلك، دون أن ينكر مبدأ الاجتهاد ذاته، وإنما تعلق الإنكار بالإطار الذي جاء فيه الاجتهاد وكيفيته. ومع إقراره ﷺ بوقوع التفاوت في الأفهام يأتي تأكيده على أهمية ألا يكون الاختلاف والتفاوت سببا للمراء، وهو -للأسف- ما ظهر في التشنيع والسباب بين المتخالفين في التأويل، وكأن الهدف لم يعد واحدا هو الفهم بل الانتصار للنفس.

أما الإشكال الحقيقي فيرجع إلى المقصد، ويرجع إلى المجتهد، حينما يدعي مفسر امتلاك الحقيقة فيرفض قولا أو يضعفه أو يرجحه على غيره، ويجلب له الأدلة رغبة في الانتصار لرؤية خاصة على حساب النص. وعندما يقلل المفسر من قيمة اجتهادات يعلم أن لها أدلتها من الأثر واللغة والشرع ثم يطرحها كأن لم تكن. قد تبدو هذه المواقف متطرفة أو بعيدة عن التفسير، لكن ما إن تتعرض الآية لمسألة تمس قاعدة أو أصلا مذهبيا حتى تظهر هذه المواقف معبرة عن تلك المقاصد الخاصة، وإن كان الأصل في الاجتهاد أن

يتسع المجال له ما دام يستند إلى الدليل الصحيح، لكن ما الحال إن كان المجتهد نفسه يحجر على أقوال غيره، ويطلق لنفسه وحده حق الاجتهاد؟

ويظهر هذا التعارض في تقرير الإحكام والتشابه، وجعل المذهب هو المعيار في تحديد المحكم والمتشابه، بأن يكون ما يوافق المذهب محكما يؤوَّل غيره مما يعارضه لأنه متشابه. بل إن المفسر يناقض نفسه فيرد دليلا استدل به مخالفه، ثم يأتي هو في موضع قريب منه ويستدل بالدليل نفسه على مذهبه. وهذه المساجلات الكلامية المطولة بين المفسرين في مسائل قال عنها المفسرون أنفسهم -ممن كان مذهبهم الاستطراد وتعرضوا بسببه للنقد- إنه لا طائل منها، يدور كل فيها في فلك مذهبه، ولا تهدف قطعا إلى خدمة مقاصد القرآن.

وبالطبع لا يمكن ادعاء حالة مثالية يختفي فيها أثر المفسر في تفسيره، لكن القاعدة أن يكون المقصد الأول للمفسر من اجتهاده هو فهم مقاصد القرآن ومحاولة البحث عما أراده الله من ألفاظ القرآن. إن تغليب المقصد على النص ينتج منه قراءة خاصة بصاحبها قبل أن تمثل اجتهادا في حدود النص أو تفسيرا للنص. فالأصل أن يجعل المفسر من ظاهر النص ولغته ومقاصده المقصد الأساسي لتفسيره، حتى وإن تأثر هذا المقصد بثقافته وإدراكه للنص وكيفية توصيله للمتلقي، وسيكون ذلك معيارا لتمايز التفاسير والتفاوت بينها، بحيث يضيف المفسر أدوات أو ينبه على ما لم يذكره غيره. أما عندما ينقلب هذا المعيار بدلا من أن يكون عاملا مميزا للتفسير ليكون سببا في ضعف التفسير، عندما تكون أصول المذهب ماثلة أمام المتلقي بكل وضوح ينطلق منها المفسر، ويتأول آيات القرآن وفقا لها، بل ويرد أدلة صحيحة ثابتة وفي أفضل الأحوال يؤولها هي الأخرى.

ولا نعدم في التفسير وقفات موضوعية يميل فيها المفسر مع النص، وذلك في تلك المواضع التي يخالف المفسر فيها مذهبه سيرا مع النص والأدلة، فيبين أن المذهب المخالف له أظهر وأقوى أو أن أدلته أوضح أو مطابقة لظاهر النص. لكن إذا نظرنا إلى هذه الوقفات نجدها أكثر ارتباطا بالتفسير الذي غلب فيه جانب التقيد بالمرويات، ونجدها في غيرها من التفاسير قليلة يضعف شأنها ويقل وضوحها، بل ويقلل من قيمتها تلك الوقفات المتعصبة التي ينحي فيها المفسر هدف فهم النص جانبا، ويجدها فرصة

للتشنيع على المخالف والنيل منه، لا لأنه خالف النص أو قال في القرآن دون علم أو دليل وإنما لمخالفته لفهمه هو للنص أو دليله هو.

المقاصد ومحددات الدلالة[٧٨]:

والجدير بالذكر أن مقاصد النص تمثل جانبا من جوانب معناه ودلالته؛ لذلك لا يمكن الاكتفاء بها وحدها –على أهميتها ومحوريتها– في فهم النصوص والحكم عليها. ووفقا لذلك كان التأكيد على أهمية اعتبار ظاهر النص وألفاظه ولغته وسياقه وملابسات نزوله وعادات المتكلم والمخاطب وغيرها من القرائن ومحددات الدلالة، هذا كله إلى جانب المقصد تقنينا لعملية التأويل؛ حتى لا تنفتح النصوص على جميع التأويلات، وتكون مجالا لأن يقول كل أحد ما يشاء، فيكون ذلك تعطيلا للنص وليس فهما للنص في ضوء مقاصده. فالنظر إلى السياق والملابسات المحيطة بالنص ومقاصده لا يناقض صريح المنطوق أو ظواهر النصوص إلا عند من يختار بعدا واحدا يحقق هدفه، ولا يجمع هذه العناصر في إطار كلي.

وتأسيسا على ذلك كان حرص التوجه المقاصدي على الجمع بين الدراسة اللفظية الظاهرية والمقاصدية الباطنية، وبين التناول الجزئي والكلي للنصوص[٧٩]. ولذلك ساعد المنهج المقاصدي في إعادة قراءة التراث والنظر في القضايا المستجدة، ومثال ذلك النظر إلى المنهج الصوفي في القراءة المقاصدية، باعتباره منهجا يعيد فهم الأمر والنهي؛ فيرى أن الأمر يقتضي الوجوب، كما يقتضي النهي التحريم، دون أن يتوقف في صدوره عن الأحكام عن تفرقة بين مراتب الأحكام التكليفية، فيراه في ذلك يأخذ بالعزيمة وينأى بنفسه عن الرخص[٨٠]، في مقابل النظرة الشائعة لهذا المنهج على أنه يتحرر من سلطة النصوص بل ومن ظواهر الأحكام، ولا يخفى الفرق الواضح بين الرؤيتين فبينما هو في الرؤية الأولى شديد التمسك بالأحكام إذا به في الرؤية الثانية شديد التفلت منها.

النتائج:

وختاما يخلص البحث إلى مجموعة من النتائج بيانها فيما يلي:

- مصطلح المقاصد من المصطلحات المحورية في التراث العربي. ينتمي بالأساس إلى أصول الفقه، غير أن تمثل روح المقاصد في فهم النصوص لا يقف عند حدود الفقه

وأصوله، بل كان حاضرا بقوة في التعامل مع النصوص والنوازل منذ زمن الوحي.

- الوعي بأهمية المقاصد وأهمية ملاحظتها وتتبعها في تقديم فهم أعمق للنصوص جعل من المقاصد أداة فاعلة ومدخلا أساسيا يساعد في فهم النصوص على تنوعها وتباينها، ومن ثم يمكن من خلالها إعادة قراءة التراث بمعناه الواسع.
- للمقاصد دور مؤثر في التفسير خاصة يجمع بين الهدف والوسيلة، فالبحث عن مقاصد القرآن من أهم أهداف التفسير، كما أن المعرفة بمقاصد الشارع ابتداء أداة تعين المفسر في التفسير، هذا بالإضافة إلى الوظيفة النقدية التي تقوم بها المقاصد؛ إذ تعد معيارا حاكما على قرب التفسير أو ابتعاده عن النص.
- تتجلي العلاقة بين المقاصد والتفسير في ثلاثة مصطلحات رئيسية، هي: مقاصد القرآن أو مقاصد النص المفسَّر، ومقاصد التفسير، ومقاصد المفسِّر.
- يشير مصطلح مقاصد القرآن إلى مراد الله من القرآن والغايات التي نزل القرآن لبيانها للناس. أما مصطلح مقاصد التفسير فيعبر عن الغرض من العملية التفسيرية وهو بيان مقاصد القرآن، وهو الإطار المثالي لعملية التفسير والذي يجدر أن يكون الهدف الأول للمفسِّر.
- مصطلح مقاصد المفسِّر من المصطلحات التي حدث تداخل بينها وبين مقاصد التفسير، ومن ثم فلابد من التفرقة بينهما، وتقديم مفهوم لمقاصد المفسِّر ينظر إلى الواقع العملي في كتب التفسير. فهما مصطلحان متمايزان، يعبر الأول منهما عن البعد الذاتي في العملية التفسيرية، بينما يعبر الثاني عن البعد المثالي فيها.
- ويشير مصطلح مقاصد المفسِّر إلى غايات المفسر وأهدافه من التفسير، التي يتوجه نظره إليها عند التفسير محاولا الاعتماد على جميع جوانب النص اللغوية وغير اللغوية لتحقيقها. وتشتمل "مقاصد المفسِّر" في جزء منها على مقاصد التفسير بالإضافة إلى أهداف المفسر الخاصة من التفسير، والتي تؤثر فيها مجموعة من العوامل من بينها ثقافته وتوجهاته والمرحلة التاريخية التي يمثلها.
- العلاقة بين المقاصد والاجتهاد علاقة تبادلية فالمعرفة بالمقاصد شرط من شروط الاجتهاد، كما أن المقاصد محدِّد موجِّه للمجتهد في فهم النصوص.
- المقاصد على أهميتها في العملية التفسيرية تظل في حاجة إلى غيرها من القرائن ومحددات الدلالة، فلا ينبغي أن ينفك الاهتمام بالمقاصد عن الاهتمام بظاهر النص،

بما يحقق للعملية التفسيرية إطارا معياريا مقننا، يحد من التفسيرات التي لا تهدف إلى خدمة النص بقدر ما تهدف إلى تمثيل الذات المفسِّرة.

التوصيات:

أما عن التوصيات، فهي:

- تحرير المصطلحات والإفادة من منهج الدراسة المصطلحية في ضبط المصطلحات وتقديم فهم منضبط لها.
- النظر إلى المصطلحات في إطار علاقتها بالمصطلحات المتقاربة معها في المعنى والتفرقة بينها وبيان خصوصية كل منها.
- الجمع بين التنظير والتطبيق في دراسة المصطلحات وتقديم فهم نظري يتسق مع الواقع التطبيقي للنصوص.
- البحث عن الجذور التاريخية للمصطلحات والاستعمالات المختلفة لها قبل ظهور الاصطلاحات المرتبطة بتأسيس العلوم الحديثة لتقديم تأريخ حقيقي لها يراعي التغير الدلالي.

الهوامش:

١- راجع: محمد كمال الدين إمام. مقاصد الشريعة والدليل الإرشادي. العدد التاسع من سلسلة محاضرات مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م. ص ١٣: ١٥. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية. ط ٦. القاهرة: دار ابن الجوزي. ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م. ص ٤٣: ٤٧. سعد عبد الرحمن فرج الكبيسي. مقاصد الشريعة في السنة النبوية. ط ١. القاهرة: دار السلام. ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م. ص ٤٨، ٤٩.

٢- راجع: محمد كمال الدين إمام. الدليل الإرشادي إلى مقاصد الشريعة الإسلامية. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقات للتراث الإسلامي. ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٧م. ١/ ٩. مقاصد الشريعة في السنة النبوية. ص ٤٩. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ص ٤٩.

٣- مقاصد الشريعة والدليل الإرشادي ص ١٤.

٤- راجع: الدليل الإرشادي إلى مقاصد الشريعة الإسلامية. ١/ ١٠.

٥- راجع: فريدة زمرد. بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري. مجلة الإحياء الصادرة عن الرابطة المحمدية للعلماء. العدد المزدوج (٣٧، ٣٨). مارس ٢٠١٣م. ص ١٩٤. عبد النور بزا. فقه المقاصد والمصالح بين العز بن عبد السلام وأبي إسحاق الشاطبي: دراسة مقارنة. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م. ص ٢٧، ٢٨. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ص ٢٧: ٣٠. مقاصد الشريعة في السنة النبوية. ص ٤١، ٤٢. إبراهيم عبد الرحيم. مقاصد الشريعة عند الظاهرية. بحث في كتاب: مقاصد الشريعة في المذاهب الإسلامية. ط ٢. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٣٨ه – ٢٠١٧م. ص ٢٣١، ٢٣٢.

٦- راجع في مادة قصد: أبو الحسن أحمد بن بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق عبد السلام هارون.ط ١. دمشق: دار الفكر. ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م. ٥/ ٩٥. أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: ٥٣٨هـ). أساس البلاغة. ط ١. بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٤١٦ه/ ١٩٩٦م.. ص ٣٦٤. السيد محمد مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ). تاج العروس من جواهر القاموس. الجزء التاسع. تحقيق: عبد الستار أحمد فراج. الكويت: مطبعة حكومة الكويت. ١٣٩١هـ- ١٩٧١م. ٩/ ٣٥: ٤٤. لسان العرب. ٥/ ٣٦٤٢: ٣٦٤٤. مجمع اللغة العربية بالقاهرة. المعجم الوسيط. ط ٤. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية. ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م. ص ٧٣٨.

٧- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٤. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها

بالأدلة الشرعية ص ٣٠. مقاصد الشريعة في السنة النبوية ص ٤٢. مقاصد الشريعة عند الظاهرية ص ٢٣٢.

٨- راجع: عبد الله بن بيه. علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٢٧ه – ٢٠٠٦م. ص ١١، ٢١. عمرو الورداني. المقاصد الشرعية عند الإمام شريح القاضي: نحو تأصيل للتحليل المقاصدي لجهود الفقهاء المتقدمين. بحث منشور في كتاب: مقاصد الشريعة في المذاهب الإسلامية. ط ٢. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م. ص ٣٠٥.

٩- راجع: سعاد كوريم. جدل العلاقة بين القصد القرآني والمقصد الشرعي. بحث في كتاب: مقاصد الشريعة والاجتهاد: بحوث منهجية ونماذج تطبيقية. تحرير: جاسر عودة. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٨م. ص ٨١، ٨٢.

١٠- كما في: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية. ص ٢٧.

١١- كما في: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه. ص ١٤.

١٢- كما في: جدل العلاقة بين القصد القرآني والمقصد الشرعي. ص ٨٢.

١٣- كما عند أحمد الريسوني. مدخل إلى مقاصد الشريعة. ط ١. المنصورة: دار الكلمة. ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م. ص ٧.

١٤- راجع: أحمد الريسوني. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. ط٤. فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م. ص ١٧، ١٨. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ص ٣٤. مقاصد الشريعة في السنة النبوية ص ٤٣.

١٥- فقه المقاصد والمصالح بين العز بن عبد السلام وأبي إسحاق الشاطبي. ص ٢٩، ٣٠.

١٦- جدل العلاقة بين القصد القرآني والمقصد الشرعي ص ٨١.

١٧- راجع: محمد كمال الدين إمام. نحو قراءة مقاصدية أصولية من وحي الدليل الإرشادي لدراسات مقاصد الشريعة. ضمن كتاب: مقاصد الشريعة والاجتهاد: بحوث منهجية ونماذج تطبيقية، تحرير: جاسر عودة. ط١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م. ص ١٣، ١٧.

١٨- راجع: محمد رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ). تفسير القرآن الحكيم (المشتهر بتفسير المنار). ط ٢. القاهرة: دار المنار. ١٣٦٦ه – ١٩٤٧م. ٢/ ٧٤، ٥/ ٩٤. التحرير والتنوير ١/ ٣٨، ٤١، ٥٥١، ٢٧/ ٢٣٣، ٢٩/ ١٨٥. نور الدين بن مختار الخادمي. الاجتهاد المقاصدي: حجيته، ضوابطه، مجالاته. الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. دورية كتاب الأمة. العدد (٦٥). ١٤١٩ه/ ١٩٩٨م. ص ٤٨.

١٩- راجع: المنار ٥/ ٢٦٠، ٥/ ٢٨٧. التحرير والتنوير ١/ ٣٨، ١١٦، ٥٥١، ٣/ ١٣٢، ١٤/ ٢٩٤، ٢٣/ ٣٨٧. محمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ). مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق محمد الطاهر الميساوي. ط ٢. عمَّان: دار النفائس. ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م. ص ٢٥١. علال الفاسي (ت: ١٣٩٤هـ). مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. ط ٥. الرباط: مؤسسة علال الفاسي. ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م. ص ٧. وهبة الزحيلي(ت: ١٤٣٦هـ). أصول الفقه الإسلامي. ط ١. دمشق: دار الفكر. ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م. ٢/ ١٠١٧. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ص ١٩. الاجتهاد المقاصدي: حجيته، ضوابطه، مجالاته. ص ٥٢. خالد زهري. معالم الاجتهاد المقاصدي عند الحكيم الترمذي. ضمن كتاب: مقاصد الشريعة والاجتهاد: بحوث منهجية ونماذج تطبيقية. تحرير: جاسر عودة. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٨م. ص ١٦١. عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة. ط ٣. تونس: دار الغرب الإسلامي. ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م. ص ١٦. محمد نبيل غنايم. القواعد المقاصدية عند الطاهر بن عاشور. بحث منشور ضمن كتاب: مقاصد الشريعة عند الطاهر بن عاشور. ط ١. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م. ص ٨٩، ٩٠. مولاي عمر بن حماد. أصول التفسير ومقاصد القرآن. مقالة منشورة بملتقى أهل التفسير بتاريخ ٣١/ ٣/ ٢٠١٧م. ٤/ ٦/ ١٤٣٨ه. ص ١٨. مقاصد الشريعة في السنة النبوية ص ٤٦.

٢٠- راجع: أصول الفقه الإسلامي. ٢/ ١٠١٧. يوسف حامد العالم (ت: ١٤٠٩هـ). المقاصد العامة للشريعة الإسلامية. ط ٢. الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي. ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م. ص ٧٩. معالم الاجتهاد المقاصدي عند الحكيم الترمذي ص ١٦١. القواعد المقاصدية عند الطاهر بن عاشور ص ٨٩. جابر عبد الهادي سالم الشافعي. مقاصد الشريعة عند الحنفية. بحث منشور ضمن كتاب مقاصد الشريعة في المذاهب الإسلامية. ط ٢. لندن: مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية. ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م. ص ١٠٤. مقاصد الشريعة في السنة النبوية ص ٤٦.

٢١- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨، ٣٩، ٤١، ٤٢، ٢/ ٤٢٤.

٢٢- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٥٤٤، ١٣/ ١٦٠. مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٢٥١. أصول الفقه الإسلامي ٢/ ١٠١٧. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ص ٣٨.

٢٣- راجع: مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٢٥١. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة ص ١٦. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ص ٣٨.

٢٤- راجع: مقاصد الشريعة الإسلامية ص ٤١٥

٢٥- راجع: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ص ٧.

٢٦- راجع: التحرير والتنوير ٥/ ٢٠.

٢٧- راجع: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ص ٧٩.
٢٨- راجع: المنار ١٢/ ٤٨، ٤٩. التحرير والتنوير ٢٥/ ٨٨.
٢٩- راجع: المنار ٢/ ٣٤٢.
٣٠- راجع: المنار ١/ ٣٩٤.
٣١- راجع: المنار ٣/ ٣٩.
٣٢- كما عند: أحمد الريسوني. مقاصد المقاصد: الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة. ط ١. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر. ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م. ص ٧.
٣٣- راجع: مقاصد المقاصد ص ٣٢.
٣٤- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٥. رضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد المخلافي. التفسير المقاصدي: إشكالية التعريف والخصائص. مجلة: قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن، مركز بحوث القرآن، جامعة ملايا، ماليزيا. المجلد ٥، العدد (٢) ديسمبر ٢٠١٣م. ص ١٣٧. عيسى بوعكاز. (يونيو، ٢٠١٧م). مقاصد القرآن الكريم ومحاوره عند المتقدمين والمتأخرين. مجلة الإحياء، العدد ٢٠. ص ٨٣.
٣٥- راجع: علي أسعد. مقاصد قرآنية يناط بها التمكين الأسري. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. المجلد ٢٦، العدد ٢. ٢٠١٠م. ص ٤٨١.
٣٦- راجع: التفسير المقاصدي: إشكالية التعريف والخصائص. ص ١٣٦. حللي، عبد الرحمن. (١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م). مقاربات "مقاصد القرآن الكريم": دراسة تاريخية. مجلة التجديد، المجلد ٢٠، العدد ٣٩أ(عدد خاص بالمقاصد). ص ١٩٣، ٢٢٥.
٣٧- راجع: المنار ١١/ ٢٧١.
٣٨- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨، ٣٩.
٣٩- راجع: مقاصد المقاصد ص ١٠.
٤٠- يستخدم الطاهر ابن عاشور مصطلح مقاصد السورة بمعنى أغراضها. راجع: التحرير والتنوير ٢٩/ ١٨٥. ٣٠/ ٥٦٤.
٤١- راجع: مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار. المحرر في علوم القرآن. ط ٢. جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م. ص ٢٠٩، ٢١٠.
٤٢- راجع: المحرر في علوم القرآن ص ٢١٠. مقاصد المقاصد ٩، ١٠.
٤٣- راجع: فريدة زمرد. علم أصول التفسير مصطلحا ومفهوما: الواقع والمتوقع. ورقة بحثية منشورة ضمن بحوث المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن وعلومه في موضوع: " بناء علم أصول التفسير الواقع والآفاق". أبريل/ ٢٠١٥م. الجزء الأول. ص ٥٠.

٤٤- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨.

٤٥- المقاصد الثمانية التي ذكرها الطاهر بن عاشور: الأول: إصلاح الاعتقاد وتعليم العقد الصحيح. الثاني: تهذيب الأخلاق. الثالث: التشريع. الرابع: سياسة الأمة. الخامس: القص وذكر أخبار الأمم السابقة للتأسي بها صلح من أحوالهم والتحذير من مساوئهم. السادس: التعليم بما يناسب المخاطبين ويؤهلهم إلى تلقي الشريعة. السابع: الوعظ والإنذار والتحذير والتبشير. الثامن: الإعجاز بالقرآن. راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٩: ٤١.

٤٦- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨-٤١.

٤٧- راجع: الموافقات ٣/ ٤٢٤.

٤٨- راجع: قانون التأويل للغزالي ص ٢٠، ٢٢.

٤٩- راجع: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ص ٢٥. إسماعيل الحسني. نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور. ط ١. فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي. ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م. ص ٣٠٨.

٥٠- راجع: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ص ٢٥.

٥١- راجع: نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور ص ٣٠٨.

٥٢- راجع: علم أصول التفسير: محاولة في البناء ص ٢٨، ٢٩. أصول التفسير ومقاصد القرآن ص ١٢، ١٧، ١٨.

٥٣- راجع: أصول التفسير ومقاصد القرآن ص ١٨.

٥٤- راجع: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (ت: ٦٦٠هـ). نبذ من مقاصد الكتاب العزيز. تحقيق: أيمن عبد الرزاق الشوا. ط ١. دمشق: مكتبة الغزالي. ١٤١٦ه – ١٩٩٥م. ص ٧٠، ٧١.

٥٥- راجع: الموافقات ٢/ ٧٩.

٥٦- راجع: حسام أحمد قاسم. نظرية المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف. *مؤتمر السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد*. دبي: كلية الدراسات الإسلامية والعربية، ٢٠٠٩م، ١/ ٤٥٩، ٤٧٨، ٤٧٩.

٥٧- راجع: نظرية المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف ١/ ٤٥٩، ٤٦٠، ، ٤٨٥، ٤٩٩.

٥٨- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري. علم أصول التفسير مصطلحا ومفهوما: الواقع والمتوقع.

٥٩- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٧.

٦٠- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٨.

٦١- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٩.

٦٢- راجع: علم أصول التفسير مصطلحا ومفهوما ص ٥٠.

٦٣- راجع: بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري ص ١٩٩، ٢٠٠.

٦٤- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨. علم أصول التفسير مصطلحا ومفهوما ١/ ٥٠.

٦٥- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٣٨.

٦٦- يقول الطاهر بن عاشور: "فغرض المفسر بيان ما يصل إليه أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بأتم بيان يحتمله المعنى ولا يأباه اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن، أو ما يتوقف عليه فهمه أكمل فهم، أو يخدم المقصد تفصيلا وتفريعا ... مع إقامة الحجة على ذلك إن كان به خفاء، أو لتوقع مكابرة من معاند أو جاهل، فلا جرم كان رائد المفسر في ذلك أن يعرف على الإجمال مقاصد القرآن مما جاء لأجله، ويعرف اصطلاحه في إطلاق الألفاظ". التحرير والتنوير ١/ ٤١، ٤٢.

٦٧- راجع: التحرير والتنوير ١/ ٤١: ٤٥.

٦٨- راجع على سبيل المثال: المنار ١١/ ٢٠٧: ٢٨٨. التحرير والتنوير ١/ ٤٠: ٤٢. مقاصد المقاصد ١١: ١٩.

٦٩- راجع: الموافقات ٤/ ١٠٥، ١٠٦.

٧٠- راجع: سيف الدين علي بن محمد الآمدي (ت: ٦٣١هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: عبد الرازق عفيفي. ط ١. الرياض: دار الصميعي. ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م. ٢/ ٣٨٥. مقاصد المقاصد. ص ٤٨.

٧١- جاء في تفسير الطبري: "حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، قال: قال ابن عباس: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره." جامع البيان. ١/ ٨٨.

٧٢- راجع: مقاصد المقاصد ص ٣٠.

٧٣- راجع: المنار ١/ ١٠.

٧٤- راجع: المنار ١/ ١٨.

٧٥- راجع: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ). تفسير البحر المحيط/ تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣ه- ١٩٩٣م. ١/ ٥١١.

٧٦- راجع ما انتقد به الرازي في ذلك على سبيل المثال في: البحر المحيط ١/ ٥١١. المنار ١/ ٧.

التحرير والتنوير ١/ ١٨.

٧٧- راجع: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (ت: ٦٠٦هـ). تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب/ تقديم: خليل الميس. ط ١. بيروت: دار الفكر. ١٤٠١هـ - ١٩٨١م. ١٤/ ١٢٦، ١٢٧.

٧٨- راجع في محددات الدلالة: حسام أحمد قاسم. تحويلات الطلب ومحددات الدلالة: مدخل إلى تحليل الخطاب النبوي الشريف. ط ٣. القاهرة: دار النصر، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م. ص ٢٠٥: ٣٩٩.

٧٩- راجع: مقاصد المقاصد ص ٧.

٨٠- راجع: الدليل الإرشادي إلى مقاصد الشريعة الإسلامية ١/ ٢٠.

المصادر والمراجع

ابن حماد، مولاي عمر. (٢٠١٠). *علم أصول التفسير: محاولة في البناء*. القاهرة: دار السلام.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (١٩٨٤). *التحرير والتنوير*. تونس: الدار التونسية للنشر.

الأطرش، رضوان جمال ، والمخلافي، نشوان عبده خالد. (ديسمبر، ٢٠١٣). التفسير المقاصدي: إشكالية التعريف والخصائص. *مجلة قرآنيكا، المجلد ٥، العدد ٢*، الصفحات ١٢٩-١٤٤.

الحضيري، محمد عبد السلام حسن. (٢٠١٠). "مقاصد القرآن الكلية وأهميتها في التفسير الموضوعي للموضوع القرآني". *مؤتمر التفسير الموضوعي للقرآن الكريم: واقع وآفاق*. الشارقة: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة.

الريسوني، أحمد. (١٩٩٥). *نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي*. فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

(_____) (٢٠١٣). *مقاصد المقاصد: الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة*. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

(_____) (٢٠١٨). *مقاصد الآيات بين عموم اللفظ وخصوص السبب*. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي. (١٩٧٥). *الموافقات في أصول الشريعة*. بيروت: دار الفكر العربي.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٩٣). *قانون التأويل*. دمشق: المطبعة العلمية.

إمام، محمد كمال الدين. (٢٠٠٧). *الدليل الإرشادي إلى مقاصد الشريعة الإسلامية*. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

(_____) (٢٠١١). *المقاصد والدليل الإرشادي*. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

جابر، حسن. (٢٠٠٧). *المقاصد الكلية للشرع ومناهج المفسرين*. لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

رضا، محمد رشيد. (١٩٤٧). *تفسير القرآن الحكيم (المشتهر بتفسير المنار)*. القاهرة: دار المنار.

زمرد، فريدة. (مارس، ٢٠١٣). "بين مقاصد التفسير والنقد التفسيري". *مجلة الإحياء، العدد المزدوج (٣٧، ٣٨)*، الصفحات ١٩٤-٢٠٠.

(_____) (٢٠١٥). "علم أصول التفسير مصطلحا ومفهوما: الواقع والمتوقع". *المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن وعلومه في موضوع: " بناء علم أصول التفسير الواقع والآفاق"* (الصفحات ١/ ١٣-٥٦). فاس: مؤسسة البحوث والدراسات العلمية (مبدع).

قاسم، حسام أحمد. (٢٠٠٩). نظرية المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف. *مؤتمر السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد* (الصفحات ١/ ٤٣٥- ٥٠٦). دبي: كلية الدراسات الإسلامية والعربية.